



Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلطان بن محمد القاسمي
عضو المجلس الأعلى للإتحاد
حاكم الشارقة

مرسوم أميري رقم (١٧) لسنة ٢٠١١ م
بشأن
تشكيل المجلس البلدي لمدينة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،
بعد الإطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة
ولائحته الداخلية وتعديلاته ،
و القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤ م بشأن البلديات في إمارة الشارقة ولوائحه التنفيذية وتعديلاته ،
وما تقتضيه المصلحة العامة ،

أصدرنا المرسوم التالي :-

مادة (١)

يشكل المجلس البلدي لمدينة الشارقة برئاسة السيد / سالم عبيد الحصان الشامسي وعضوية
كل من السادة التالية أسماؤهم :-

١. أحمد عمــــــران تــــــريم
٢. ثــــــاني هــــــزيم ســــــالم الســــــويدي
٣. حــــــسن عــــــلي عــــــبدالله أــــــبو كــــــلاه
٤. حــــــمــــــدة ســــــالم ســــــلطان العــــــقروبي
٥. خــــــالــــــد إــــــسماعــــــيل صــــــفر
٦. خــــــلفــــــان حــــــمــــــيد بــــــن عــــــمــــــران
٧. رــــــاشــــــد ســــــلطان بــــــن طــــــليــــــعة
٨. رــــــاشــــــد مــــــحمــــــد عــــــلي الرــــــشــــــيد
٩. عــــــبــــــدالله رــــــاشــــــد عــــــلي بــــــن دــــــيــــــماس
١٠. عــــــبــــــدالــــــنــــــاصــــــر مــــــحمــــــد الــــــســــــزري
١١. عــــــلي ســــــالم المــــــزروع
١٢. عــــــلــــــي ســــــلطان العــــــويس
١٣. عــــــلــــــي عــــــبــــــدالــــــرحــــــمن الجــــــروان
١٤. عــــــمــــــران عــــــبــــــدالله عــــــمــــــران النــــــعــــــيمي
١٥. مــــــرــــــشد مــــــحمــــــد عــــــبــــــدالله الســــــري
١٦. نــــــجــــــلاء عــــــبــــــدالله أــــــحمــــــد الشــــــامــــــسي



Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلطان بن محمد القاسمي
عضو المجلس الأعلى للإتحاد
حاكم الشارقة

مادة (٢)

ينتخب المجلس البلدي نائباً للرئيس في أول اجتماع له من بين الأعضاء ويكون الانتخاب بالاقتراع السري وبأغلبية الحاضرين ، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس في جميع اختصاصاته عند غيابه أو خلو منصبه .

مادة (٣)

مدة العضوية في المجلس البلدي سنتان ميلاديتان تبدأ من أول اجتماع له ويستمر في تصريف أعماله لدى انتهاء مدته إلى أن يتم تعيين مجلس جديد ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويتهم.

مادة (٤)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ أحكامه وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :

الأحد : ٠٣ ذو الحجة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ٣٠ أكتوبر ٢٠١١ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة